



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

هيئة تدابير الصحة النباتية

الدورة الثانية

روما، 26-30 مارس/آذار 2007

ترتيبات التمويل الممكنة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

البند 10-6 من جدول الأعمال المؤقت

أولاً - المقدمة

1- ناقشت هيئة تدابير الصحة النباتية في عام 2006 ترتيبات التمويل الممكنة للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على أساس التوصيات الصادرة عن جماعة العمل غير الرسمية للتخطيط الاستراتيجي والمساعدة التقنية. وكانت توصيات جماعة العمل هذه هي محصلة مجموعة التركيز لتحليل ترتيبات التمويل الممكنة للاتفاقية الدولية، التي كانت قد اجتمعت في يوليو/تموز 2005. وقد قامت مجموعة التركيز بتحليل خيارات وخطط التمويل المختلفة، مبينة مزاياها وأضرارها، مع توضيح آثارها العملية والقانونية. وكانت خيارات التمويل التي تناولها التحليل هي:

- المساهمات المقدره الإلزامية
- المساهمات المقدره الطوعية
- توسيع نطاق حساب الأمانة المتعدد الأطراف الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات
- حسابات الأمانة الثنائية الأطراف والمساهمات العينية
- أعباء أو رسوم الخدمات

2- وأثناء مناقشة هيئة تدابير الصحة النباتية لخيارات التمويل المختلفة، لاحظت أن المساهمات المقدره الإلزامية سوف تسفر عن التزامات جديدة، ولا ينبغي استمرار النظر فيها. كما قررت هيئة تدابير الصحة النباتية:

للدواعي الاقتصادية طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخاً إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق المنظمة متاحة على شبكة الانترنت على العنوان: www.fao.org.

- 1- دعوة الأطراف المتعاقدة إلى دعم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بتقديم مساهمات عينية، على الأخص عن طريق رعايتها للاجتماعات؛
- 2- دعوة الأعضاء في جماعة العمل غير الرسمية إلى المشاركة في الاجتماع المقبل للجماعة والتعبير عن تصورهم لنظام الرسوم الممكن في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات؛
- 3- التوصية بتحليل قانوني داخل المنظمة لرسوم وأعباء الخدمات (تديره الأمانة) والنظر فيه في إطار تقييم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. فإذا جاءت نتيجة التحليل القانوني ايجابية، فإن على الأمانة أن تواصل دراسة رسوم وأعباء الخدمات هذه بغرض رفع تقرير إلى هيئة تدابير الصحة النباتية؛
- 4- أن تناقش الأمانة إمكانية استخدام الرسوم مع منظمات أخرى في نفس مجالات عملها (مثل المنظمة الدولية لصحة الحيوان، والرابطة الدولية لاختبار البذور) لمعرفة نظم تحصيل الرسوم لديها؛
- 5- دراسة ما يتوافر من معلومات (بما فيها تقييم الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات) العام المقبل، واتخاذ ما يلزم من إجراءات في ضوء ذلك؛
- 6- الموافقة على مواصلة النظر في استخدام خطة المساهمات المقدرة الطوعية لتمويل الاتفاقية الدولية، والتوصية بإعداد حزمة معلومات، تشتمل على جدول للمساهمات ومدى إمكانية تسديد الأعضاء للمساهمات المقدرة، لتقديمها إلى هيئة تدابير الصحة النباتية في دورتها الثانية؛
- 7- والموافقة على أن التوصيات الصادرة لا تعني أي قبول مسبق لترتيبات التمويل الممكنة هذه.

3- وفي أكتوبر/تشرين الأول 2006 قامت جماعة العمل غير الرسمية للتخطيط الاستراتيجي والمساعدة الفنية، بمشاركة المكتب القانوني في المنظمة، بتحليل إمكانيات فرض رسوم على خدمات معينة من تلك التي تقدمها الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. واستندت مناقشات جماعة العمل على حزمة معلومات أعدتها أمانة الاتفاقية بشأن الأساليب المتبعة في المنظمات الدولية الأخرى. ورأت الجماعة أن تحصيل الرسوم لن يكون أمراً عملياً، إذ أن البنية الأساسية اللازمة لفرض الرسوم وتحصيلها ستحتاج في أغلب الأحيان لإدارتها والمحافظة عليها إلى تكاليف أكثر من الرسوم التي سيتم تحصيلها. ولكن العديد من أعضاء جماعة العمل أيدوا تحصيل أموال عن طريق المساهمات المقدرة الطوعية. واتفقت آراء جماعة العمل على أن نظام الرسوم غير عملي، وربما انطوي على بعض المشكلات القانونية، سواء بالنسبة للاتفاقية أو بالنسبة للأطراف المتعاقدة، وأن على الأمانة أن تركز على حساب الأمانة في الاتفاقية وعلى المساهمات العينية.

4- وظلت تطورات الخيارات المختلفة لتمويل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات على جدول أعمال الهيئة الدولية لتدابير الصحة النباتية وهيئة تدابير الصحة النباتية منذ الدورة الثالثة للهيئة الدولية (2001). وعلى مدار السنين، ظلت المصادر المهمة في الاتفاقية ملتزمة بمناقشة وتحليل وتطوير طرق جديدة لزيادة الموارد المالية لهذه الاتفاقية. وترى هيئة المكتب في هيئة تدابير الصحة النباتية أنه على الرغم من أن التمويل الآمن والكافي له أهميته القصوى بالنسبة لهيئة تدابير الصحة النباتية، فإن أي تحليل جديد لن يسفر عن نتائج أفضل من تلك التي تحققت بالفعل، وأن الوقت

قد حان لتركيز طاقة الاتفاقية ومواردها على موضوعات مختلفة. وفي الصفحات التالية سنوجز المناقشات التي دارت حول خيارات التمويل المختلفة على امتداد السنوات الماضية. مع اقتراح الإجراءات اللازمة لانتهاء منها.

ثانياً- المساهمات المقدرة الإلزامية

5- أثيرت مسألة إمكانية استكمال ميزانية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات بمساهمات مقدرة إلزامية للمرة الأولى في الدورة الثالثة للهيئة الدولية لتدابير الصحة النباتية (الوثيقة 7 ICPM01/INF). ولكن الدورة الثالثة للهيئة الدولية لم تمض قدماً في دراسة هذه الإمكانية. ثم قامت مجموعة التركيز في عامي 2004 و2005 بمعاودة النظر في المساهمات المقدرة الإلزامية، ولكن المسألة لم تحظ بالتأييد. وكان من رأي هيئة تدابير الصحة النباتية في دورتها الأولى أن المساهمات المقدرة الإلزامية سوف تسفر عن التزامات إضافية على الأطراف المتعاقدة، ولا ينبغي تطبيقها (تقرير الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية، الفقرة 123).

6- والدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية مدعوة إلى النظر في أن المساهمات المقدرة الإلزامية لاستكمال ميزانية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات سوف تتطلب تعديل الاتفاقية الدولية لإقامة الأداة المالية اللازمة، كما أنها ستفرض التزامات إضافية على الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية. وفي ضوء المناقشات السابقة التي دارت في الهيئة الدولية وفي الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية، فقد ترى الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية أن تنظر في التوصية بعدم المضي قدماً في مسألة المساهمات المقدرة الإلزامية كآلية لاستكمال ميزانية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، إلا في إطار مراجعة عامة مستقبلاً للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات نفسها.

ثالثاً- المساهمات المقدرة الطوعية

7- اقترح نظام لإنشاء حساب أمانة عام، يمول من المساهمات المقدرة الطوعية، لتحقيق عدد من النتائج يتجاوز ما يمكن تحقيقه من المساهمة المقدمة من البرنامج العادي للمنظمة، في الدورة الثالثة للهيئة الدولية لتدابير الصحة النباتية، ثم طرح مرة أخرى في الدورة الرابعة (2002). وفي المناقشات الأولى التي دارت في الدورة الرابعة تجلت الصعوبة الرئيسية لبعض البلدان مع نظام المساهمات المقدرة الطوعية، حيث قيل أنه رغم الطبيعة الطوعية لمثل هذه المساهمات، فكونها مقدرة يسمح للنظر إليها على أنها التزام جديد على الأطراف المتعاقدة (تقرير الدورة الرابعة للهيئة الدولية، الفقرة 76). ثم طرح بعد ذلك نظام المساهمات المقدرة الطوعية مرة أخرى على مجموعات التركيز في عامي 2004 و2005، وعرض على جماعة العمل غير الرسمية للتخطيط الاستراتيجي والمساعدة التقنية لكي تناقشه بدورها.

8- وعندما اجتمعت جماعة العمل غير الرسمية في عام 2005، أيدت بقوة استمرار النظر في استخدام نظام المساهمات المقدرة الطوعية لتمويل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وعرضت حزمة معلومات أعدتها الأمانة على الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية لمناقشتها (الوثيقة 22 CPM 2006/22). وقد وافقت هيئة تدابير الصحة النباتية في

دورتها الأولى على مواصلة دراسة استخدام خطة المساهمات المقدرة الطوعية لتمويل الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وأوصت بإعداد حزمة معلومات، تتضمن جدول مساهمات وإمكانية تسديد الأعضاء لمساهماتهم المقدرة لعرضها على الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية، مع الأخذ في الاعتبار أن ذلك لا ينطوي على موافقة مسبقة على مسألة المساهمات المقدرة الطوعية.

9- وطبقاً للمعلومات التي طرحت على الدورة الأولى للجنة تدابير الصحة النباتية، فإن الملحق 1 يقدم نموذجاً للمساهمات المقدرة الطوعية يشير إلى الحجم المحتمل للمساهمات المالية لدولة واحدة. والنموذج للعلم فقط، وهو يقوم على العناصر التالية:

- احتياج ميزانية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات إلى مبلغ إضافي قدرة مليوني دولار (لمقابلة مساهمة المنظمة)
- جدول اشتراكات الأمم المتحدة لعام 2003
- افتراض أن جميع البلدان الأعضاء في الأمم المتحدة سوف تسدد مساهماتها في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وسوف تتفاوت المساهمات الفعلية بناء على عدد البلدان الأعضاء في الاتفاقية، وجدول الاشتراكات المطبق في هيئة تدابير الصحة النباتية، ومبلغ التمويل الإضافي اللازم لتحقيق أهداف خطة الأعمال.

10- والنموذج الآخر لنظام الفئات هو ذلك الذي تستخدمه المنظمة العالمية لصحة الحيوان، حيث يجري حساب الاشتراكات طبقاً لست فئات مختلفة، للدولة أن تختار الفئة التي يتم تسجيلها فيها (أنظر الملحق 2). وتحدد المادة 14 من القواعد التأسيسية للمنظمة العالمية لصحة الحيوان مجموع الاشتراكات السنوية، كما يتحدد اشتراك كل دولة من اشتراكها السنوي الأساسي مضافاً إليه اشتراك سنوي تكميلي تحدده اللجنة الدولية لهذه المنظمة بحسب الميزانية التي تحددها اللجنة.

11- ويتضمن الملحق 3 النموذج الثالث للمساهمات المقدرة المأخوذ من اتفاقية روتردام بشأن ترتيبات الموافقة المسبقة عن علم للكيمياويات والمبيدات الخطرة المعينة في التجارة الدولية (نقلاً عن الوثيقة UNEP/FAO/RC/COP.3/23 بتاريخ 29 يونيو/حزيران 2006). ومن بين إجمالي الميزانية المعتمدة بمبلغ 3 542 159 دولاراً من دولارات الولايات المتحدة، و3 710 224 دولاراً من دولارات الولايات المتحدة لسنتي 2005 و2006، هناك 2 098 116 و2 246 809 دولاراً من دولارات الولايات المتحدة على التوالي، كان لابد من تغطيتها من المساهمات المقدرة. وينبغي ملاحظة أن اتفاقية روتردام وقع عليها 112 طرفاً متعاقداً، وهو ما يقل كثيراً عن الأطراف المتعاقدة على الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. كما يقدم الملحق 3 معلومات عن معدل الاسترداد للمساهمات المقدرة المتعهد بها، والذي يمكن تقديره بصورة تقريبية بنحو 70 في المائة في عام 2005 من التعهدات التي أعلنت في تلك السنة.

12- إن تقدير احتمال قيام الأعضاء بتسديد مساهماتهم المقدرة الطوعية لا يمكن إلا أن يكون تقريبياً على أحسن الفروض. ويتوقف ذلك على معايير مختلفة، لعل أهمها الظروف التي يتم فيها الأخذ بخطة المساهمات المقدرة الطوعية. ففي المناقشات التي دارت في الهيئة الدولية لتدابير الصحة النباتية والدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية، اتضح

بشكل خاص أن البلدان المانحة المحتملة التي ستتحمّل جزءاً كبيراً من هذه المساهمات اعترضت على هذه الخطة. ولنا أن نفترض أن احتمال تسديد الأعضاء لمساهماتهم المقدرة الطوعية سوف يزيد مع درجة التوافق في الآراء حول الشروط التي ستطبق. وفي هذه الحالة فإن اتفاقية روتردام كما تتضح من الملحق 3 قد تكون مؤشراً طيباً.

13- قد ترى الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية أن تنظر في المعلومات الواردة في الملحق من 1 إلى 3. وقد ترى التوصية بعدم مواصلة النظر في مسألة المساهمات المقدرة الطوعية كآلية لاستكمال ميزانية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، إلا إذا كانت هناك توصيات من التقييم المستقل للاتفاقية أو كانت هناك مراجعة عامة في المستقبل للاتفاقية نفسها.

رابعاً- أعباء أو رسوم الخدمات

14- طرحت فكرة استكمال ميزانية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات عن طريق فرض أعباء أو رسوم خدمات (مثل بيع شهادات الصحة النباتية، أو فرض رسوم على بعض الأنشطة مثل تقرير وضع الآفات، أو رسوم على استخدام علامة لتعبئة الأخشاب) للمرة الأولى في اجتماع جماعة العمل غير الرسمية للتخطيط الاستراتيجي والمساعدة التقنية في عام 2003. وفي عامي 2004 و2005، قامت مجموعات التركيز بتحليل احتمالات زيادة رسوم أو أعباء الخدمات. واتسمت المناقشات بالصعوبة نظراً لعدم إمكانية تحليل الآثار القانونية لنظام الرسوم والأعباء بصورة كافية. وقررت الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية أن تقوم جماعة العمل غير الرسمية بدراسة نظام الرسوم والأعباء مرة أخرى، مع التركيز بشكل خاص على أنشطة المنظمات الأخرى وعلى الآثار القانونية.

15- وفي عام 2006، ناقشت جماعة العمل غير الرسمية للتخطيط الاستراتيجي والمساعدة التقنية، بمشاركة المكتب القانوني في المنظمة، بمناقشة هذا الموضوع على أساس المعلومات التي قدمتها الأمانة عن التمويل في المنظمات الأخرى، مثل الرابطة الدولية لاختبار البذور، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان. وكان من رأي جماعة العمل أن تحصيل الرسوم لن يكون أمراً عملياً حيث أن البنية الأساسية في أغلب الحالات سوف تتكلف في إدارتها والمحافظة عليها أكثر من المبالغ المحصلة. وقام المكتب القانوني في المنظمة بإبلاغ جماعة العمل بأنه بما أن البلدان تسدد اشتراكاتها بالفعل إلى المنظمة، وبما أن الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات هي جزء من المنظمة، فإن الحل الوحيد هو المساهمة الطوعية في حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية أو المساهمة العينية. وقيل أيضاً أنه إذا حدث أن قامت الأمانة بنشاط ما - خارج ولاية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، بناء على طلب أحد البلدان، فبإمكانها أن تفرض رسوماً على هذه الخدمة. وإن كان ذلك سوف يقيم مسؤولية قانونية.

16- وتوافقت آراء جماعة العمل غير الرسمية على أن نظام الرسوم ليس عملياً، وأنه ربما انطوي على مشكلات قانونية، سواء بالنسبة للاتفاقية الدولية أو بالنسبة للأطراف المتعاقدة، وأن الأمانة ينبغي أن تركز على حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية وعلى المساهمات العينية.

17- قد ترى هيئة تدابير الصحة النباتية أن تستجيب لنصيحة جماعة العمل غير الرسمية وألا تمضي قدماً في النظر في إمكانية استكمال ميزانية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات عن طريق فرض أعباء أو رسوم خدمات.

خامساً - المساهمات العينية

18- أثرت إمكانية استكمال برنامج عمل أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات عن طريق المساهمات العينية، مثل تزويد الأمانة بالخبرات وتزويدها بالموظفين المهنيين المزمليين في الدورة الثالثة للهيئة الدولية لتدابير الصحة النباتية أيضاً وحظيت بالقبول آنذاك. وقررت الدورة الرابعة للهيئة الدولية لتدابير الصحة النباتية حث البلدان على التطوع بالتزام بتزويد الأمانة بموظفين مهنيين للمساعدة في برنامج عمل الأمانة (تقرير الدورة الرابعة للهيئة الدولية لتدابير الصحة النباتية، الفقرة 75). كما أعادت الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية النظر في هذا الموضوع، ودعت الأطراف المتعاقدة إلى دعم الاتفاقية الدولية بتزويدها بمساهمات عينية، وعلى الأخص عن طريق رعايتها للاجتماعات (تقرير الدورة الأولى لهيئة تدابير الصحة النباتية، الفقرة 125).

19- ورغم أن تقديم المساهمات العينية إلى الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لقي تشجيعاً من الهيئة الدولية لتدابير الصحة النباتية وهيئة تدابير الصحة النباتية منذ عام 2002، فإن هذه الإمكانيات لم تستخدم إلا على نطاق محدود حتى الآن. وكان تقديم الدعم لأمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، بتزويدها "بموظفين مهنيين مزمليين" أو "علماء زائرين" مرضياً، بينما بقيت "رعاية" الاجتماعات من جانب البلدان أقل بكثير من إمكانيات هذه البلدان.

20- قد ترى هيئة تدابير الصحة النباتية أن تكرر دعوتها للبلدان إلى تقديم مساهمات عينية. وربما رأت أن تطلب من أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وضع وتنفيذ استراتيجية لتشجيع تقديم مساهمات عينية. وبالإضافة إلى التوصية بأن تسدد الحكومات تكاليف ممثليها للمشاركة والمساهمة في أنشطة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، فإن بإمكان مثل هذه الاستراتيجية أن تركز بشكل خاص على رعاية مجموعات عمل الخبراء، واستضافة المجموعات التقنية لفترات طويلة، ولجان المعايير، والجهاز الفرعي لفض النزاعات.

سادساً - حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات

21- ناقشت الدورة الثالثة للهيئة الدولية لتدابير الصحة النباتية مسألة إنشاء حساب أمانة متعدد الأطراف للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات. وفي دورتها الرابعة عاودت مناقشة هذا الموضوع مرة أخرى، وتقرر النظر في إنشاء حساب أمانة خاص لتقبل المساهمات الطوعية من أجل المساعدة التقنية، بعد الحصول على تحليل من جماعة العمل غير الرسمية للتخطيط الاستراتيجي والمساعدة التقنية لمحاسن ومساوئ مثل هذا الحساب، والنظر بشكل كامل في خيارات التمويل الأخرى (تقرير الدورة الرابعة للهيئة الدولية لتدابير الصحة النباتية، الفقرة 81). ثم قامت الدورة

الخامسة للهيئة الدولية لتدابير الصحة النباتية (2003) (تقرير الدورة الخامسة للهيئة، الفقرات 84-86) بإنشاء حساب أمانة للمساهمات الطوعية بثلاثة شروط أساسية:

- استخدامه فقط بما يعود بالنفع المباشر على البلدان النامية؛
- الطابع التكميلي لهذا النوع من التمويل؛
- وتولي الهيئة المؤقتة مسؤولية اختيار النتائج التي تمول من هذا المصدر.

22- وبالإضافة إلى ذلك، أقرت الدورة الخامسة للهيئة الدولية المبادئ التوجيهية المالية لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، وهي المبادئ التي راجعتها الدورة السابعة للهيئة (2005) وكانت الدورة السادسة للهيئة الدولية (2004) قد أقرت الأحكام المتعلقة بتخصيص الأموال إلى الأنشطة المختلفة التي ستتمول من حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية، ثم قامت الدورة السابعة للهيئة الدولية والدورة الأولى للهيئة لتدابير الصحة النباتية بمراجعة هذه الأحكام. وكانت الدورة السادسة للهيئة الدولية قد وافقت أيضاً على أن تضع الأمانة استراتيجية الترويج لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية وتشجيع الجهات المانحة على المساهمة فيه (تقرير الدورة السادسة للهيئة الدولية لتدابير الصحة النباتية، الفقرة 53).

23- ورغم فتح حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية لوقاية النباتات منذ عام 2003، فإن ثلاثة بلدان فقط هي كندا ونيوزيلندا والولايات المتحدة تبرعت بأموال له في السنوات الأربع الماضية. وقدمت مساهمات مالية أخرى من أجل تحقيق أهداف الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، ولكنها قدمت خارج نطاق حساب الأمانة الخاص بالاتفاقية. كما يمكن أن نلاحظ أن استراتيجية الترويج لحساب الأمانة هذا لم تلق تطويراً من جانب أمانة الاتفاقية، رغم إرسال خطاب في عام 2004 إلى الأطراف المتعاقدة يدعو الجهات المانحة إلى المساهمة في هذا الحساب. ومن الممكن زيادة المنح المقدمة إلى هذا الحساب بصورة كبيرة عن طريق الترويج للنشط للحساب وأهدافه.

24- وقد ترى الدورة الثانية لهيئة تدابير الصحة النباتية أن تنظر مرة أخرى في طلب أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وضع استراتيجية للترويج لحساب الأمانة الخاص بالاتفاقية الدولية. وقد ترى أيضاً وضع تخطيط للأنشطة يكون أكثر توجهاً نحو المشروعات وينفذ بموجب حساب الأمانة، ويوفر التكاليف اللازمة لآحاد المشروعات ويدعو الجهات المانحة المحتملة إلى الإعلان عن تعهداتها بالدعم المالي للمشروعات التي ترى هذه الجهات أن لها أهمية قصوى.

سابعاً - الاستنتاجات

25- يرجى من هيئة تدابير الصحة النباتية أن تنظر:

- 1- في عدم مواصلة النظر في المساهمات المقدرة الإلزامية كآلية لاستكمال ميزانية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، إلا في إطار مراجعة عامة في المستقبل للاتفاقية الدولية؛
- 2- في عدم مواصلة النظر في مسألة المساهمات المقدرة الطوعية كآلية لاستكمال ميزانية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، إلا إذا تطلبت توصيات التقييم المستقل للاتفاقية الدولية أو المراجعة العامة في المستقبل للاتفاقية الاستمرار في النظر في هذه الآلية؛
- 3- في عدم مواصلة دراسة موضوع استكمال ميزانية الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات عن طريق فرض أعباء أو رسوم على الخدمات؛
- 4- البلدان مرة أخرى في تقديم مساهمات عينية، وأن تضع أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات استراتيجية لتشجيع تقديم المساهمات العينية، وتنفيذ مثل هذه الاستراتيجية؛
- 5- مرة أخرى في ضرورة وجود استراتيجية للترويج، تضعها أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، من أجل إنشاء حساب أمانة للاتفاقية الدولية، ووضع تخطيط للأنشطة يكون أكثر توجهاً نحو المشروعات وينفذ من حساب الأمانة، مع حساب تكاليف الأنشطة ودعوة الجهات المانحة المحتملة إلى الإعلان عن تعهداتها بالدعم المالي للمشروعات التي ترى أن لها أهمية قصوى؛
- 6- في أن تقوم بأنشطة تتعلق بكل ما سبق.

الملحق 1

مثال على توزيع التكاليف على الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات لمواجهة عجز متوقع في الميزانية يبلغ مليوني دولار لعام 2006 باستخدام جدول الاشتراكات في الأمم المتحدة لعام 2003

الدولة ¹	جدول 2003 (%)	الاشتراكات (بالدولار الأمريكي)
-1	0.00900	180
-2	0.00300	60
-3	0.07000	1400
-4	0.00400	80
-5	0.00200	40
-6	0.00200	40
-7	1.14900	22980
-8	0.00200	40
9	1.62700	32540
-10	0.94700	18940
-11	0.00400	40
-12	0.01200	40
-13	0.01800	160
-14	0.01000	200
-15	0.00900	160
-16	0.01900	380
-17	1.12900	22580
-18	0.00100	20
-19	0.00200	40
-20	0.00100	20
-21	0.00800	160
-22	0.00400	80
-23	0.01000	200
-24	2.39000	47800
-25	0.03300	660
-26	0.01300	260
-27	0.00200	40
-28	0.00100	20

* ليست طرفاً من بين الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات (حتى 20 ديسمبر/كانون الأول 2006).

¹ الأطراف المتعاقدة في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والتي ليست أعضاء في الأمم المتحدة (ولذلك فهي لا تظهر في هذه القائمة) هي جزر كوك، الاتحاد الأوروبي، نيوي، صربيا والجبل الأسود، وسويسرا.

الاشتراكات (بالدولار الأمريكي)	جدول 2003 (%)	الدولة ¹	
40	0.00200	كمبوديا	-29
1800	0.00900	الكاميرون	-30
51160	2.55800	كندا	-31
20	0.00100	الرأس الأخضر	-32
20	0.00100	جمهورية أفريقيا الوسطى	-33
20	0.00100	تشاد	-34
4240	0.21200	شيلي	-35
30640	1.53200	الصين	-36
4020	0.20100	كولومبيا	-37
20	0.00100	* جزر القمر	-38
20	0.00100	الكونغو	-39
400	0.02000	كوستاريكا	-40
180	0.00900	كوت ديفوار	-41
780	0.03900	كرواتيا	-42
600	0.03000	كوبا	-43
760	0.03800	قبرص	-44
4060	0.20300	الجمهورية التشيكية	-45
180	0.00900	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	-46
80	0.00400	* جمهورية الكونغو الديمقراطية	-47
14980	0.74900	الدانمرك	-48
20	0.00100	* جيبوتي	-49
20	0.00100	دومينيكا	-50
460	0.02300	الجمهورية الدومينيكية	-51
500	0.02500	إكوادور	-52
1620	0.08100	مصر	-53
360	0.01800	السلفادور	-54
20	0.00100	غينيا الاستوائية	-55
20	0.00100	إريتريا	-56
100	0.01000	إستونيا	-57
80	0.00400	إثيوبيا	-58
80	0.00400	فيجي	-59
10440	0.52200	فنلندا	-60
129320	6.46600	فرنسا	-61
280	0.01400	* غابون	-62
20	0.00100	* غامبيا	-63
100	0.00500	* جورجيا	-64
195390	9.76900	ألمانيا	-65

الاشتراكات (بالدولار الأمريكي)	جدول 2003 (%)	الدولة ¹	
100	0.00500	غانا	-66
10780	0.53900	اليونان	-67
20	0.00100	غرينادا	-68
560	0.02700	غواتيمالا	-69
60	0.00300	غينيا	-70
20	0.00100	* غينيا-بيساو	-71
20	0.00100	غيانا	-72
40	0.00200	هايتي	-73
100	0.00500	هندوراس	-74
2400	0.12000	هنغاريا	-75
660	0.03300	آيسلندا	-76
6820	0.34100	الهند	-77
4000	0.20000	إندونيسيا	-78
5440	0.27200	جمهورية إيران الإسلامية	-79
2720	0.13600	العراق	-80
5880	0.29400	آيرلندا	-81
8300	0.41500	إسرائيل	-82
101295	5.06475	إيطاليا	-83
80	0.00400	جامايكا	-84
390315	19.51575	اليابان	-85
160	0.00800	الأردن	-86
560	0.02800	* كازاخستان	-87
160	0.00800	كينيا	-88
20	0.00100	* كيريباتي	-89
2940	0.14700	* الكويت	-90
20	0.00100	قرغيزستان	-91
20	0.00100	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	-92
200	0.01000	لاتفيا	-93
240	0.01200	لبنان	-94
20	0.00100	* ليسوتو	-95
20	0.00100	ليبيريا	-96
1340	0.06700	الجمهورية العربية الليبية	-97
120	0.00600	* ليختنشتاين	-98
340	0.01700	ليتوانيا	-99
1600	0.08000	لكسمبرغ	-100
60	0.00300	مدغشقر	-101
400	0.00200	ملاوي	-102

الاشتراكات (بالدولار الأمريكي)	جدول 2003 (%)	الدولة ¹	
4700	0.23500	ماليزيا	-103
20	0.00100	ملديف	-104
40	0.00200	مالي	-105
300	0.01500	مالطة	-106
20	0.00100	* جزر مارشال	-107
20	0.00100	موريتانيا	-108
220	0.01100	موريشيوس	-109
21720	1.08600	المكسيك	-110
20	0.00100	* ولايات ميكرونيزيا الموحدة	-111
80	0.00400	* موناكو	-112
20	0.00100	* منغوليا	-113
880	0.04400	المغرب	-114
20	0.00100	* موزامبيق	-115
20	0.01000	* ميانمار	-116
140	0.00700	* ناميبيا	-117
20	0.00100	* ناورو	-118
80	0.00400	نيبال	-119
34760	1.73800	هولندا	-120
4820	0.24100	نيوزلندا	-121
20	0.00100	نيكاراغوا	-122
20	0.00100	النيجر	-123
1360	0.06800	نيجيريا	-124
12920	0.64600	النرويج	-125
1220	0.06100	عُمان	-126
1220	0.06100	باكستان	-127
20	0.00100	جمهورية بالاو	-128
360	0.01800	بنما	-129
120	0.00600	بابوا غينيا الجديدة	-130
320	0.01600	باراغواي	-131
2860	0.11800	بيرو	-132
2000	0.10000	الفلبين	-133
7560	0.37800	بولندا	-134
9244	0.46200	البرتغال	-135
680	0.03400	قطر	-136
37020	1.85100	جمهورية كوريا	-137
40	0.00200	جمهورية مولدوفا	-138
1160	0.05800	رومانيا	-139

الاشتراكات (بالدولار الأمريكي)	جدول 2003 (%)	الدولة ¹	
24000	1.20000	الاتحاد الروسي	-140
20	0.00100	* رواندا	-141
20	0.00100	سانت كيتس ونيفس	-142
40	0.00200	سانت لوسيا	-143
20	0.00100	سان فنسنت وجزر غرينادين	-144
20	0.00100	ساموا	-145
40	0.00200	* سان مارينو	-146
20	0.00100	ساو تومي وبرنسيبي	-147
11080	0.55400	المملكة العربية السعودية	-148
100	0.00500	السنغال	-149
40	0.00200	سيشيل	-150
20	0.00100	سيراليون	-151
7860	0.39300	* سنغافورة	-152
860	0.04300	* سلوفاكيا	-153
1620	0.08100	سلوفينيا	-154
20	0.00100	جزر سليمان	-155
20	0.00100	* الصومال	-156
8160	0.40800	جنوب أفريقيا	-157
50375	2.51875	أسبانيا	-158
320	0.01600	سري لانكا	-159
120	0.00600	السودان	-160
40	0.00200	سورينام	-161
40	0.00200	سوازيلند	-162
20535	1.02675	السويد	-163
1600	0.08000	الجمهورية العربية السورية	-164
20	0.00100	* طاجيكستان	-165
5880	0.29400	تايلند	-166
120	0.00600	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	-167
20	0.00100	توغو	-168
20	0.00100	تونغا	-169
320	0.01600	ترينيداد وتوباغو	-170
600	0.03000	تونس	-171
8800	0.44000	تركيا	-172
60	0.00300	* تركمانستان	-173
20	0.00100	توفالو	-174
100	0.00500	* أوغندا	-175
1060	0.05300	أوكرانيا	-176

الاشتراقات (بالدولار الأمريكي)	جدول 2003 (%)	الدولة ¹	
4040	0.20200	الإمارات العربية المتحدة	-177
110720	5.53600	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية	-178
80	0.00400	جمهورية تنزانيا المتحدة	-179
440000	22.00000	الولايات المتحدة الأمريكية	-180
1600	0.08000	أوروغواي	-181
220	0.01100	* أوزبكستان	-182
20	0.00100	* فانواتو	-183
4160	0.20800	فنزويلا	-184
320	0.01600	فييت نام	-185
120	0.00600	اليمن	-186
400	0.02000	* بوجوسلافيا	-187
40	0.00200	زامبيا	-188
160	0.00800	* زيمبابوي	-189
تقريباً 2 000 000 دولار	100.00000	المجموع	

الملحق الثاني

القرار رقم 5

المساهمات المالية من البلدان الأعضاء في المنظمة العالمية لصحة الحيوان لعام 2005

بموجب المادة 11 من النظام الأساسي الداخلي والمادة 14 من القواعد التأسيسية،

ونظراً للحاجة إلى مواجهة نفقات ميزانية المنظمة العالمية لصحة الحيوان لعام 2005،

فإنّ اللجنة

قد قرّرت

أن تكون المساهمات الكلية للبلدان الأعضاء في المنظمة العالمية لصحة الحيوان للسنة المالية 2005 على النحو التالي (باليورو):

109 725	البلدان في الفئة الأولى
87 780	البلدان في الفئة الثانية
65 835	البلدان في الفئة الثالثة
43 890	البلدان في الفئة الرابعة
21 945	البلدان في الفئة الخامسة
13 167	البلدان في الفئة السادسة

(اعتمده اللجنة الدولية للمنظمة العالمية لصحة الحيوان في 28 مايو/أيار 2004)

72 GS/FR -PARIS, May 2004

الملحق 3

حساب الأمانة العام للميزانية التشغيلية لاتفاقية روتردام
الجدول 1- المساهمات في حساب الأمانة عامي 2005 و2006 حتى 2006/5/31
الميزانية التشغيلية لعام 2006 (بالدولار)

التعهدات التي لم تسدد لعامي 2005 و2006	المتحصل		التعهدات لعام 2006 ¹	المساهمات التي لم تسدد عام 2005	جدول المساهمات في حساب الأمانة بحد أقصى 22٪ وحد أدنى 0.01٪		
	المتحصل عام 2006 عن عام 2006	المتحصل عام 2006 عن العام السابق					
	النسبة المئوية	الدولة العضو			النسبة المئوية	الدولة العضو	
61 129			28 013	33 116	1.307	الأرجنتين	-1
216			216	0	0.010	أرمينيا	-2
0	46 649		46 649	0	2.177	استراليا	-3
0	25 170		25 170	0	1.174	النمسا	-4
-1 514	32 838		31 324	0	1.462	بلجيكا	-5
15	210	93	225	93	0.010	بليز	-6
438			216	222	0.010	بنن	-7
575			263	312	0.012	بوليفيا	-8
97 385			44 628	52 757	2.082	البرازيل	-9
0	498		498	0	0.023	بلغاريا	-10
438			216	222	0.010	بوركينافاسو	-11
438			216	222	0.010	بوروندي	-12
512			235	277	0.011	الكاميرون	-13
130 422			82 428	47 994	3.846	كندا	-14
438			216	222	0.010	تشاد	-15
12 000			6 850	5 150	0.305	شيلي	-16
98 624			63 066	35 558	2.807	الصين	-17
327			216	111	0.010	جمهورية الكونغو الديمقراطية	-18
438			216	222	0.010	جزر كوك	-19
639			293	346	0.014	كوت ديفوار	-20
1 198		1 013	1 198	1 013	0.053	قبرص	-21
0	5 363		5 363	0	0.250	الجمهورية التشيكية	-22
639			293	346	0.014	جمهورية كوريا الديمقراطية	-23
21 039			21 039	0	0.982	الدانمرك	-24

التعهدات التي لم تسدد لعامي 2005 و2006	المتحصل		التعهدات لعام 2006 ¹	المساهمات التي لم تسدد عام 2005	جدول المساهمات في حساب الأمانة بحد أقصى 22% وحد أدنى 0.01%		
	المتحصل عام 2006 عن عام 2006	المتحصل عام 2006 عن العام السابق					
410			225	185	0.010	جيبوتي	-25
557			557	0	0.026	إكوادور	-26
1 407			645	762	0.030	السلفادور	-27
438			216	222	0.010	غينيا الاستوائية	-28
336			225	111	0.010	إريتريا	-29
216			216	0	0.010	إثيوبيا	-30
5 392			53 898	-718	2.500	المجموعة الأوروبية	-31
328	15 290		15 618	0	0.729	فنلندا	-32
0	176 693		176 693	0	8.244	فرنسا	-33
575			263	312	0.012	الغابون	-34
438			216	222	0.010	غامبيا	-35
0	253 815		253 815	0	11.843	ألمانيا	-36
438			216	222	0.010	غانا	-37
15 530		18 359	15 530	18 359	0.725	اليونان	-38
438			216	222	0.010	غينيا	-39
3 693			3 693	0	0.172	هنغاريا	-40
12 933			12 933	0	0.576	الهند	-41
10 040			4 601	5 439	0.215	جمهورية إيران الإسلامية	-42
10 752			10 752	0	0.479	آيرلندا	-43
-6 919	150 061	169 218	143 142	169 218	6.679	إيطاليا	-44
20	215		235	0	0.011	جامايكا	-45
376 490	97 808		474 298	0	22.000	اليابان	-46
322			322	0	0.015	الأردن	-47
-83	359	182	276	182	0.012	كينيا	-48
438			216	222	0.010	قيرغيزستان	-49
0	440	520	440	520	0.021	لاتفيا	-50
438			216	222	0.010	ليبيريا	-51
8 441			3 868	4 573	0.180	الجمهورية العربية الليبية	-52
222	216		216	222	0.010	ليختنشتاين	-53
21	682		703	0	0.033	ليتوانيا	-54
0	2 256	2 667	2 256	2 667	0.105	لكسمبرغ	-55
29	187		216	0	0.010	مدغشقر	-56
-1 069	7 017		5 948	0	0.278	ماليزيا	-57

التعهدات التي لم تسدد لعامي 2005 و2006	المتحصل		التعهدات لعام 2006 ¹	المساهمات التي لم تسدد عام 2005	جدول المساهمات في حساب الأمانة بحد أقصى 22% وحد أدنى 0.01%		
	المتحصل عام 2006 عن عام 2006	المتحصل عام 2006 عن العام السابق					
438			216	222	0.010	مالي	-58
438			216	222	0.010	جزر مارشال	-59
225			225	0	0.010	موريتانيا	-60
306	32		338	0	0.015	موريشيوس	-61
79 586			57 843	21 743	2.574	المكسيك	-62
373			225	148	0.010	مولدوفا	-63
438			216	222	0.010	منغوليا	-64
225			225	0	0.010	ناميبيا	-65
8	49 513		49 521	0	2.311	هولندا	-66
0	6 476		6 476	0	0.302	نيوزيلندا	-67
2 686			1 231	1 455	0.057	نيجيريا	-68
19 896			19 896	0	0.928	النرويج	-69
0	2 051	2 425	2 051	2 425	0.096	عمان	-70
318	1 690		1 690	318	0.075	باكستان	-71
1 215			557	658	0.026	بنما	-72
768			352	416	0.016	باراغواي	-73
2 826			2 826	0	0.126	بيرو	-74
14 161			14 161	0	0.630	بولندا	-75
14 438			14 438	0	0.643	البرتغال	-76
3 629			1 966	1 663	0.088	قطر	-77
0	52 627	62 214	52 627	62 214	2.456	جمهورية كوريا	-78
1 758			1 758	0	0.082	رومانيا	-79
153	222	63	216	222	0.010	رواندا	-80
216			216	0	0.010	ساموا	-81
45 591			20 892	24 699	0.975	المملكة العربية السعودية	-82
438			216	222	0.010	السنغال	-83
0	11 919		11 919	0	0.530	سنغافورة	-84
0	2 403		2 403	0	0.112	سلوفينيا	-85
0	18 671		8 556	10 115	0.399	جنوب أفريقيا	-86
161 136			73 842	87 294	3.445	أسبانيا	-87
408			246	162	0.011	السودان	-88
438			216	222	0.010	سورينام	-89
29 243			29 243	0	1.364	السويد	-90
25	35 049		35 074	0	1.637	سويسرا	-91

التعهدات التي لم تسدد لعامي 2005 و2006	المتحصل		التعهدات لعام 2006 ¹	المساهمات التي لم تسدد عام 2005	جدول المساهمات في حساب الأمانة بحد أقصى 22% وحد أدنى 0.01%		
	المتحصل عام 2006 عن عام 2006	المتحصل عام 2006 عن العام السابق					
1 113			1 113	0	0.052	الجمهورية العربية السورية	-92
0	6 124		6 124	0	0.286	تايلند	-93
438			216	222	0.010	توغو	-94
2 494			1 143	1 351	0.053	أوكرانيا	-95
15 027			6 886	8 141	0.321	الإمارات العربية المتحدة	-96
0	179 535		179 535	0	8.377	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية	-97
438			216	222	0.010	جمهورية تنزانيا المتحدة	-98
3 069			1 406	1 663	0.066	أوروغواي	99
7 721			5 253	2 468	0.234	فنزويلا	-100
1 323 004	1 182 079	256 754	2 155 912	605 925	100		

1 المصدر: الدورة الثامنة والخمسون للجمعية العامة للأمم المتحدة البند 124 من جدول الأعمال، القرار 1/58 ب.

الملحق 2 (تابع)

الجدول 2- ملخص الإيرادات المتحصلة حتى 31 مايو/أيار 2006 (بالدولارات)

	2006	2005	
	3 710 224	3 542 159	إجمالي الميزانية المعتمدة 2006-2005
(مساهمة بمبلغ 1.2 مليون يورو)	(1 463 415)	(1 444 043)	مساهمة البلد المضيف
(مخصصاً منه الإيرادات التناسبية للأطراف الجديدة في عام 2005)	2 246 809	2 098 116	إجمالي المبلغ الذي يجب تغطيته من المساهمات المقدرة
المبلغ الإجمالي المتحصل			
	236 996	0	المبلغ المرسل من حساب الأمانة
	1 182 079	1 691 737	المساهمات المقدرة المتحصلة
	0	256 754	مساهمات مدفوعة عن السنة السابقة
	0	10 660	فوائد
	724 949	768 264	الحكومة السويسرية المضيفة
	0	0	الحكومة الإيطالية المضيفة 600 000 يورو
	2 144 024	2 727 415	المجموع
	(1 566 200)	(814 744)	الرصيد